

تعميم وسيط رقم ١٠٧

للمصارف

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ٩٢٨٥ تاريخ ٢٠٠٦/٣/٩ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٥٨٠٣ تاريخ ١٩٩٥/٢/١٦ المتعلق بمعدلات الفوائد وحجم القروض بين المصارف.

بيروت، في ٩ آذار ٢٠٠٦

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

قرار وسيط رقم ٩٢٨٥

تعديل القرار الأساسي رقم ٥٨٠٣ تاريخ ١٦/٢/١٩٩٥
المتعلق بمعدلات الفوائد وحجم القروض بين المصارف.

إن حاكم مصرف لبنان،
بناءً على قانون النقد والتسليف، لاسيما المادة ١٤٦ منه،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٥٨٠٣ تاريخ ١٦/٢/١٩٩٥ وتعديلاته المتعلقة بمعدلات الفوائد
وحجم القروض بين المصارف،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨/٣/٢٠٠٦،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يضاف إلى المادة الأولى من القرار الأساسي رقم ٥٨٠٣ تاريخ ١٦/٢/١٩٩٥ البند
(٣) التالي نصه:

« ٣- يطلب من المصارف تزويد مديرية الإحصاءات والأبحاث الاقتصادية لدى
مصرف لبنان، يومياً، بالبيان (INT-3) المرفق بهذا القرار والمتعلق بحجم
القروض بين المصارف وذلك اعتباراً من ٢/٥/٢٠٠٦. »

المادة الثانية: يلغى نص المادة الثانية من القرار الأساسي رقم ٥٨٠٣ تاريخ ١٦/٢/١٩٩٥
ويستبدل بالنص التالي:

« ١- يتم إرسال البيانات المعددة في البندين (١) و(٢) من المادة الأولى أعلاه،
بصورة دورية، ضمن العشرة أيام التي تلي نهاية الشهر المصروح عنه.
٢- يتم إرسال البيان (INT-3) المشار إليه أعلاه، يومياً، قبل الساعة العاشرة
صباحاً من اليوم الذي يلي اليوم المصروح عنه.
٣- يتم إرسال البيانات المعددة في المادة الأولى أعلاه، إلكترونياً، بواسطة
المشروع الخاص بالإرسال الإلكتروني للتقارير الإحصائية (eSTR)
وذلك اعتباراً من ٢/٥/٢٠٠٦. »

../..

- ٤- على جميع المصارف، قبل تاريخ ٢٠٠٦/٣/١٦، تزويد أمانة سر مديرية المعلوماتية لدى مصرف لبنان بأسماء المسؤولين والمُستعملين المنتدبين للدخول على المشروع الخاص بالإرسال الإلكتروني للتقارير الإحصائية (eSTR) وبكل تعديل يطرأ على هذه الأسماء فيما بعد وفقاً للأنموذجين رقم ١ و ٢ المرفقين ربطاً.
- ٥- تقوم لجنة الرقابة على المصارف بالتحقق من صحة المعلومات الواردة في البيانات المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار.
- ٦- يتعرض كل من يخالف أحكام هذا القرار للعقوبات الإدارية ولغرامات التأخير المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المرعية للأجراء.»

المادة الثالثة: يلغى، اعتباراً من ٢٠٠٦/٥/٢، نص البندين (١) و(٢) من المادة الأولى من القرار الأساسي رقم ٥٨٠٣ تاريخ ١٩٩٥/٢/١٦ ويستبدل بالنص التالي:

«١- يطلب من المصارف تزويد مديرية الإحصاءات والأبحاث الاقتصادية لدى مصرف لبنان، شهرياً، بالبيانات من رقم (٠٣/١) إلى رقم (٠٣/٤) ضمناً المرفقة بهذا القرار والمتعلقة بمعدلات الفوائد على الليرة اللبنانية وعلى الدولار الأميركي.

٢- يطلب من المصارف تزويد مديرية المصارف لدى مصرف لبنان، شهرياً، بالبيان رقم (INT-2) المرفق بهذا القرار والمتعلق بمعدلات الفوائد المدينة على الليرة اللبنانية وعلى العملات الأجنبية.»

المادة الرابعة: يلغى البيان رقم (٠٣/٥) المرفق بالقرار الأساسي رقم ٥٨٠٣ تاريخ ١٩٩٥/٢/١٦ وذلك اعتباراً من ٢٠٠٦/٥/٢.

المادة الخامسة: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٩ آذار ٢٠٠٦

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



أنموذج رقم ١

قرار أساسي رقم ٥٨٠٣

اسم المصرف	
الرقم على لائحة مصرف لبنان	
التاريخ	

يرجى تسليم الرموز والية التشغيل للموظفين لدينا، السادة:

المسؤول الأول - Primary System Administrator	
الاسم الأول	
اسم العائلة	
اسم الوالد	
المديرية	
الصفة	
رقم الهاتف	
رقم الفاكس	
رقم خليوي	
بريد إلكتروني	

المسؤول الرديف - Secondary System Administrator	
الاسم الأول	
اسم العائلة	
اسم الوالد	
المديرية	
الصفة	
رقم الهاتف	
رقم الفاكس	
رقم خليوي	
بريد إلكتروني	

للمصادقة على صحة المعلومات المبينة أعلاه

توقيع رئيس مجلس الإدارة - المدير العام	ختم المؤسسة



eSTR

قرار أساسي رقم ٥٨٠٣ - نموذج رقم ٢

اسم المصرف	
الرقم على لائحة مصرف لبنان	
اسم الفرع	

يرجى إعطاء حق الدخول للموظفين السادة:

مستعمل أول - User 1	
الاسم الأول	
اسم العائلة	
اسم الوالد	
المديرية	
الصفة	
رقم الهاتف	
رقم الفاكس	
رقم خليوي	
بريد إلكتروني	

مستعمل ثاني - User 2	
الاسم الأول	
اسم العائلة	
اسم الوالد	
المديرية	
الصفة	
رقم الهاتف	
رقم الفاكس	
رقم خليوي	
بريد إلكتروني	

للمصادقة على صحة المعلومات المبينة أعلاه

توقيع رئيس مجلس الإدارة - المدير العام	ختم المؤسسة